

المشكلات السياسية وتأثيرها على البنية الاجتماعية

الباحث: علاء حسين عبد عباس

أ.د. بشير ناظر حميد

Alaa.Hussein@gmail.com

الجامعة المستنصرية - كلية الآداب - قسم الأنثروبولوجيا والاجتماع

الملخص:-

في قلب التحولات الرقمية التي تعيد تشكيل الوجود الإنساني، يبرز الفضاء الإلكتروني كمرآة عاكسة لتناقضات المجتمع الحديث، فضاء يحتزل طموحات التحرر والابتكار، لكنه يعيد إنتاج أشكال الهيمنة والصراع بأساليب معقدة، لم تعد الثورة التكنولوجية مجرد أداة اتصال، بل فضاء سياسي واجتماعي تحاك فيه خيوط السلطة، حيث تتصادم التشريعات الجديدة التي تجمع القضايا المتباينة تحت مظلة قانونية واحدة، بينما تتحول منصات التواصل الاجتماعي الى ساحات لتصريف الفساد عبر آليات رقمية تماهي بين الخطاب العام والمصالح الخفية.

الكلمات المفتاحية: الفضاء الإلكتروني، الظاهرة، القانون.

Social issues in cyberspace

Researcher: Alaa Hussein Abdul Abbas

Prof. Dr. Bashir Nazir Hamid

**Al-Mustansiriya University / College of Arts / Department of
Anthropology and Sociology**

Abstract:-

At the heart of the digital transformations that are reshaping human existence, cyberspace emerges as a mirror reflecting the contradictions of modern society. It is a space that encapsulates the aspirations of liberation and innovation, but reproduces forms of domination and conflict in complex ways.

The technological revolution is no longer just a communication tool, but a political and social space in which the threads of power are woven, where the conflicts collide. New legislation collides, bringing disparate issues together under a single legal umbrella, while social media platforms become arenas for disposing of corruption through digital mechanisms that blend public discourse with hidden interests.

Keywords: cyberspace, phenomenon, law.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:-

في سياق الأزمات الاجتماعية التي تفجرت في أحداث سياسية محدّدة، تشكيل نفسها عبر شاشات حيث تصبح التفاعلات الافتراضية وقوداً للتعبئة أو القمع، بينما تحاصر العلاقات الإنسانية بأسئلة الثقة والاغتراب في عوالم تذوب فيها الحدود بين الواقع والافتراض.

لاتقف التحديات عند الصراعات الداخلية فالحروب الرقمية تعيد تعريف مفهوم السيادة، محاولة البيانات والتضليل الى أسلحة غير مرئية في حين تواجه المرأة برغم فرص التمكين الرقمي مخاطر الابتزاز الذي يحول جسدها ووجودها الى سلعة رقمية تعيد إنتاج التمييز بأدوات لا ترى.

أولاً: قوانين السلة الواحدة

تعد قوانين السلة الواحدة من أكثر القوانين إثارة للجدل في العراق، فقد جاءت هذه القوانين في سياق اجتماعي سياسي معقد، مما أدى الى تباين الآراء حول مدى عدالتها وتأثيرها في المجتمع، وبينما يرى البعض إنها ضرورية لمعالجة قضايا قانونية عالقة، يعتبرها آخرون قرارات مثيرة للخلاف تتطلب مراجعة شاملة لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية، وسيتم التطرق لهذه القوانين على ما يأتي:

١- قانون الأحوال الشخصية

فكرة الحق الشخصي لا تشير إلى الحقوق الشخصية التي يوضحها فقهاء القانون لتمييزها كأحد أنواع الحقوق أو الالتزامات في تقسيماتهم^(١)، فالقانون المدني الذي ينظم العلاقات بين الأفراد ينقسم الى قسمين: الأحوال الشخصية والمعاملات^(٢)،

(١) د. عبد المجيد الحكيم، مصادر الالتزام، شركة الطبع والنشر الأهلية، ط ٣، ١٩٦٩، ص ٢.

(٢) د. مصطفى الزلمي وعبد الباقي البكري، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مطبعة وزارة التعليم العالي، ٢٠٠١، ص ١٦٥.

حيث إن قواعد الأحوال الشخصية تنظم علاقة الفرد بأسرته من زواج وطلاق ونفقة ووصية وميراث.... الخ بينما قواعد المعاملات تنظم علاقة الفرد بغيره من حيث المال^(١)، وقد يلتبس الأمر بين مفهوم الأحوال الشخصية كفكرة تنظم علاقة الفرد مع أسرته من زواج وما يترتب عليه من آثار من نفقة ومهر ونسب وثبوت حرمة المصاهرة وما ينتج عن هذه العلاقة من طلاق أو انفصال وكذلك الحالات الأخرى كالوصية أو الوصايا أو الإرث... الخ، وبين الحقوق الشخصية كفكرة تدخل في ميدان حقوق الإنسان، كما انطلق الفقهاء الباحثون من أفكار متعددة في تعريف الحقوق الشخصية حيث تعددت التعاريف تبعاً لتعدد تلك الأفكار وتباينها لذلك يصعب إيجاد تعريف جامع محدد للحقوق الشخصية لسببين هامين: الأول يعود الى غموض المفهوم، والثاني، يعود الى حداثة هذه الفكرة لدى رجال الفقه القانوني، لكن يمكن القول بان الحقوق الشخصية هي مجموعة الحقوق الأساسية المتمثلة في الامتيازات أو القيم أو السلطات أو الإمكانات المستمدة من شخصية الإنسان القانونية.

ويمكن تحديد الميزات الجوهرية للحقوق الملازمة للشخصية الإنسانية بما يلي:

- حقوق أساسية: لأنها لازمة لكل فرد من اجل الحفاظ على وجوده وتنمية شخصيته في المجتمع.
- حقوق مستمدة من الشخص: فهي تنشأ من اللحظة التي يصبح فيها متمتعاً بحقوقه المدنية وتقتصر الوظيفة التشريعية على تكريس إعلانها ويتمتع كل إنسان بها منذ الولادة وحتى الوفاة.

١- حقوق مطلقة: يمكن الاحتجاج بها في مواجهة الناس كافة بخلاف الحقوق النسبية التي يحتج بها على شخص أو أشخاص معينين.

٢- حقوق مضمونة بالقانون: لان مصدرها المشرع ويكفلها القانون.

(١) د. عبد المجيد الحكيم، الموجز في شرح القانون المدني، بغداد، شركة الطبع والنشر الأهلية، ١٩٧٧، ص ١.

٣- حقوق غائبة: لأنها تهدف الى حماية الفرد باعتباره إنسان مسؤول^(١).

في عام ٢٠١٤ أثار مشروع قانون الأحوال الشخصية الذي تقدم به وزير العدل آنذاك، حسن الشمري، جدلاً واسعاً وسخفاً من منظمات المجتمع المدني، واعتبرته انتهاكاً خطيراً لحقوق الطفولة لأنه يميز تزويج الطفلة تحت سن ٩ أعوام^(٢)، ويحدد مشروع قانون الأحوال الشخصية الجعفري قواعد الميراث والزواج والطلاق والنفقة، ويرى المدافعون عن القانون أنه لا يفعل سوى تنظيم الممارسات اليومية لاتباع المذهب الجعفري، لكن معارضيهِ الذين يمثلون تيارات مدنية يعتبرون المشروع خطوة إلى الوراء وانتهاكاً لحقوق المرأة في العراق، ويشعرون بالقلق من أن يفاقم الاحتقان الطائفي في بلاد تشهد توترات سنية شيعية متواصلة يلقي لمشروع دعماً قوياً من المكون الشيعي في البرلمان العراقي، بدعوى أنه يستند إلى المادة ٤١ من الدستور التي تمنح العراقيين حرية الالتزام فيما يتعلق بأحوالهم الشخصية، وفق الديانة أو المذهب أو المعتقد وفي عام ٢٠١٧ اقترح نواب شيعية تعديل قانون الأحوال الشخصية العراقي الذي يحظر الزواج قبل سن ١٨ عاماً، ويمنع خصوصاً رجال الدين من مصادرة حق الأهل بالتوجه إلى محاكم الدولة^(٣)، كما ظهر من جديد هذا القانون على الساحة السياسية وحظي على جدل واسع بين أوساط المجتمع وهذا النقاش يعكس تبايناً عميقاً في الرؤى حول مستقبل (الأسرة العراقية) في ظل هذه التعديلات المقترحة التي هي تعديلات مثيرة للجدل بكونها تدرج سن البلوغ للفتيات عند (تسع سنوات)؛ وإلغاء الحد الأدنى لسن لزواج الذي كان (ثمانية عشر) ونص التعديل في حينه على أنه "يجوز إبرام عقد الزواج لأتباع المذاهب (الشيعي والسني) كل وفق مذهبه، من

(١) احمد الرشيدى، حقوق الإنسان مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، منشورات المركز الولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، القاهرة، العدد ٢٤، ٢٠٠٦، ص ١٦-١٧.

(٢) تقرير، العراق: البرلمان يستعد لتشريع زواج الأطفال، منشور بتاريخ ٢٠٢٤-٨-٦ Human Rights Watch

(٣) تقرير، العراق: لا بد من رفض تعديلات قانون الأحوال الشخصية التي ستسمح بزواج الأطفال وسترسخ التمييز المجحف، منشور بتاريخ ١٠-١٠-٢٠٢٤ منظمة العفو الدولية.

قبل من يجيز فقهاء ذلك المذهب إبرامه للعقد، وقبول لمقترح بجدل وغضب واسعين من قبل منظمات المجتمع المدني مما اضطر القائمين على الخطوة على لتراجع، وأثار التعديل المقترح مخاوف ناشطين حقوقيين يرون أنه يجرم المرأة من مكتسبات وحقوق، وقد يؤدي أيضاً إلى فتح الباب أمام تزويج القاصرات بدءاً من بلوغهن ٩ سنوات^(١)، يشار إلى أن الفقرة الأولى من المادة السابعة من قانون الأحوال الشخصية الحالي الصادر عام ١٩٥٩، تشترط بلوغ الزوجين ١٨ عاماً لعقد القران، أو ١٥ عاماً مع إذن من القاضي، بحسب البلوغ الشرعي والقابلية البدنية ولا بد من ملاحظة سن لبلوغ يختلف بين الذكر والأنثى، وترفض منظمات مجتمع مدني التعديلات الجديدة، التي يرون أنها سوف تفتح الباب أمام زواج القاصرات، إذ سيكون الراي في الزواج هنا بعيداً عن القاضي والمحكمة، وتحده مدونة الشيعية أو السنية، كما عد ناشطون إن تعديلات القانون تكرر للطائفية والمذهبية وعامة الشعب العراقي مضار هنا، ويقولون إن كل شخص حر في اللجوء إلى أي طائفة، يفتح ذلك الباب على أن تكون الطائفية مسألة طبيعية لدينا طوائف مختلفة لكن الأساس يجب أن يكون واحداً.

ويتضمن المقترح ثلاث مواد رئيسية، وهي إضافة فقرة إلى المادة الثانية تتيح للعراقيين اختيار المذهب الشيعي أو السني لتطبيق أحكامه على مسائل الأحوال الشخصية، وإلغاء الفقرة الخامسة من المادة العاشرة التي تجرم عقد الزواج خارج المحكمة، كما يشمل التعديل تصديق المحكمة على عقود الزواج التي يبرمها الأفراد البالغون وفقاً للتحويل الشرعي أو القانوني من القضاء أو ديواني الوقفين الشيعي والسني^(٢)، كما هنالك مادة خلافية إلا وهي المادة (٥٧) من القانون بخصوص الحضانة التي يعاني منها الرجال التعسف من قبل النساء في استخدامها، بالإضافة

(١) تقرير، بعد جدل بشأن تزويج القاصرات.. البرلمان العراقي يدرس تعديل قانون الأحوال الشخصية، منشور بتاريخ ١٢-١-٢٠٢٤، أخبار الجزيرة نت.

(٢) حيدر احمد، قانون الأحوال الشخصية في العراق: انتكاسة لحقوق المرأة والطفل أم "حماية" لتماسك الأسرة، مقال منشور بتاريخ BBC News ٢٠-٨-٢٠٢٤ - عربي.

إلى مسألة الميراث لدى المذهب الجعفري حيث أدى ذلك القانون إلى خلاف واسع داخل المذهب الواحد فهناك من يؤيد هذا القانون وهناك من يعارضه والكل له أسبابه ومبرراته.

وهنا لابد أن نتناول الآراء ومواقف الأحزاب السياسية عن القانون أعلاه حيث أثار القانون بين الأحزاب الشيعية في العراق أثارت انقساماً كبيراً بين القوى السياسية والمدنية، وفيما يلي مواقف أبرز الأطراف، إذ دعم الإطار التنسيقي الشيعي بشدة التعديلات المقترحة، معتبراً أنها تتماشى مع الدستور العراقي وتراعي الخصوصيات المذهبية، ويرى أن القانون الجديد يمنح مرونة كل مذهب ديني لتنظيم شؤون الأسرة وفقاً لعقيدته، بما في ذلك أمور مثل الميراث والزواج، هذا التوجه يهدف إلى استبدال بعض نصوص القانون المدني الحالي (قانون ١٨٨ لعام ١٩٥٩) الذي يوصف بأنه غير متوافق مع الشريعة.

الأحزاب السنية والكردية لم تصدر مواقف رسمية محددة بشأن التعديلات، ما يعكس حياداً أو تحفظاً تجاه الخوض في جدل القانون الحالي، الذي يتسم بحساسية دينية واجتماعية عالية لوجود مصالح متبادلة في ما بين الأحزاب والكتل السياسية من أجل تمرير قوانين أخرى تصب في صالح الأحزاب السياسية^(١)، الأحزاب المدنية والناشطون المدعومة بمنظمات حقوقية ترفض هذه التعديلات، معتبرة أنها تهدد الأسس المدنية للدولة وتزيد من ترسيخ الطائفية، وتشير إلى خطورة السماح بزواج القاصرات، والتميز في الميراث، وتعدد الزوجات دون ضوابط واضحة، كما تشير مخاوف حول تصادم التشريعات الدينية مع الزواج بين الطوائف المختلفة^(٢).

(١) علاء الدين عباس، يشير مخاوف حول زواج القاصرات وتوريث المرأة.. أسباب «سياسية» وراء تعديل قانون الأحوال الشخصية بالعراق، تقرير، منشور عبر الموقع عربي بوست، بتاريخ ٢٩-١١-٢٠٢٤. <https://arabicpost.net>

(٢) مشرق ريسان، تعديل قانون الأحوال الشخصية في العراق: ضغط شيعي ولا موقف للسنة والأكراد والمندليون وحدهم، مقال منشور عبر جريدة القدس العربي، بتاريخ ٣٠-٩-٢٠٢٤.

بالمجمل يعكس الجدل حول التعديلات صراعاً بين توجهات دينية تسعى لتغيير الطابع المدني للقانون، وقوى مدنية ترى في القانون الحالي ضماناً للحقوق الفردية بعيداً عن التأثيرات الطائفية.

٢- قانون العفو العام

دأبت المجتمعات البشرية على مواجهة المخاطر الاجتماعية والأمنية التي تحيط بها بصورة استراتيجية ولاسيما التي تمس وحدة كيانها وقوة سلطتها على أفرادها، لذي طبقت تلك المجتمعات أساليب متعددة للتعامل مع الخارجين عن نظامها ومعاييرها مستنده في ذلك على نظامها الجمعي وما يفضي اليه من أساليب عنفيه قادرة على ضبط سلوك أفرادها، إن ما توصلت إليها اليوم الحركة الفكرية لإصلاح المجرمين ماهي الى نتيجة حتمية لاعتمادها على سيرة تأريخيه طويلة من ارث اجتماعي وفلسفي وديني إصلاحي، وكذلك تطور لعلوم الوضعية التي تهتم بالجريمة والإصلاح حتى تبلورت وأصبحت ما هي عليه اليوم من نظام قادر على قراءة وتفسير السلوك الإجرامي وإيجاد الحلول لمعالجة هذا السلوك من خلال تطبيق القاعدة الجزائية لبدنية منها أو المالية أو العقوبات الماسة بالحرية، إن استخدام العقوبات هي احدى اهم الأدوات التي تلجأ ليها الحكومات في الردع العام والخاص، ولكن في نفس الوقت قد تعتمد بعض المجتمعات على العفو ومحاولات التسامح ونسيان الجرائم السابقة للتخلص من الآثار الاجتماعية والأمنية التي قد تتركها تطبيق لعقوبة على الأفراد والمجتمع. إن مفهوم العفو الذي عليه اليوم لم يكون وليد الساعة وإنما هو ارث حضاري وتأريخي تم اعتماد عليها سابقا في اغلب المجتمعات لتحقيق حالة من التوازن الاجتماعي في مجتمعاتها وبالأخص منها التي مرت بفترات طويلة من الحروب والصراعات، يرجع تاريخ أول تشريع لقانون العفو العام الى عام (٤٠٣) ق.م واطلق عليه تسمية (قانون النسيان) وفق لقانون اليوناني والروماني والذي حاول من خلاله توحيد المجتمع في أثينا وتخطي الحروب الأهلية

أنداك^(١)، وطبقته أوروبا منذ القرن السابع عشر، وكانت الحاجة الى اليد العاملة الدافع الجوهري في إصدار الكثير من قرارات العفو للاستفادة من المطلق سراحهم في مختلف مجالات العمل.

أما في العراق فقد شهدت تأريخه السياسي والقانوني الكثير من قرارات العفو العام والخاص وبالأخص في الفترات القريبة السابقة منها، لما شهده الواقع السياسي والجزائي من صراعات سياسية وجنائية كان لها الأثر الأكبر في إصدار المشرع العراقي العديد من قوانين العفو العام منذ ١٩٣٣ وحتى كتابة البحث الحالي إذ يناقش في أروقة البرلمان العراقي قانون عفو عام لغرض إقراره وبفلسف الأسباب لموجبة لإقرار القوانين السابقة، وهي من اجل إتاحة الفرصة للعراقيين ممن اُجروا للعودة الى الإصلاح والاندماج ضمن المجتمع وإشاعة روح التسامح، كما تداخل ثلاث عناصر أساسية في تعريف مفهوم القانون وهي الشرعية والتأثير الاجتماعي والعدالة لذى تختلف المفاهيم باختلاف الاهتمامات والتركيز على احد تلك العناصر، وهذا يفسر وجود اكثر من تعريف للقانون طبقا للمذهب الوضعي، وهنا نركز على الجانب الاجتماعي للقانون كتعريف العالم ماكس فيبر الذي "يعد نظاما ما قانونا اذا أمكن ضمان مراعات بشكل ظاهري من خلال فرض الإكراه سواء كان لغوياً أو مادياً، والإجبار على مراعاته والتهديد بمعاقبة التصرفات الماسة به عبر الهالة المحاطة بهما من قبل الناس"، تعريف تيورد كايكر على انه "هو نظام الحياة الاجتماعية للاندماج الاجتماعي المنظم مركزيا بشرط أن هذا النظام يحمي من أجهزة خاصة تتضمن تطبيق المؤيدات بشكل احتكاري"^(٢)، والقانون الوضعي مجموعة القواعد الملزمة التي توضع سلفا لتنظيم سلوك الأفراد في مجتمع معين وفي مكان معين وفي زمان معين من خلاله يتمكن الأفراد تنظيم سلوكهم^(٣).

(1) Azinge, E. (2012). The Concept of Amnesty and its Place in Human Rights Discover Nigeria: Nigerian Institute of Advanced Legal Studie p2-3.s

(٢) روبرت الكسي، فلسفة القانون (ط٢)، ترجمة كامل فريد السالك، منشورات الحلبي، ٢٠١٣، ص٤١.

(٣) احمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية، جامعة بنها، القاهرة، ٢٠٠٨، ص٦.

١- الجوانب المجتمعية لتشريع العفو العام

مر المجتمع العراقي بالكثير من الصراعات والنزاعات الداخلية العنيفة بعد ٢٠٠٣ وواجهه الكثير من التحديات التي زعزعت امنه الداخلي والخارجي، وكانت أولى هذه المواجهات هي مواجهة الاحتلال الأمريكي في اغلب المحافظات العراقية وخصوصا بعد قرار مجلس الأمن المرقم (١٤٨٣) في ٢٢/٥/٢٠٠٣ باعتبار الولايات المتحدة دولة محتلة، مما افضى الى تشكيل العديد من المجاميع المسلحة خارج اطار القانون بعضها التزم بالمقاومة والبعض الآخر اتخذ المقاومة ذريعة لتشكيل مجاميع مسلحة عملت على زعزعة الأمن الداخلي للعراق مارست أعمال عنيفة ضد الأفراد والمؤسسات الحكومية مما دعت الأجهزة الأمنية في العراق الى إلقاء القبض على العديد من المجرمين والمقاومين وزجهم في السجون العراقية، حتى بلغ الآلاف من المعتقلين حسب إحصائيات منظمة حقوق الإنسان لدى القوات متعددة الجنسيات والباقي تم وضعهم في ظروف قاسية داخل السجون وزارة العدل العراقية وغيرها من السجون التي كانت مقتضى بالسجناء، لدى نادت الكثير من المؤسسات الأهلية وبعض الحقوقيين الى ضرورة إصدار عفو عام بحق من لم تلطخ أيديهم بدماء العراقيين لتعزز الثقة بين الحكومة والمجتمع وإعادة إدماجهم في عراق ما بعد التغيير مما يحقق حالة لسلم الأهلي ويساعد في تحطي صعوبات المرحلة، كما رحب به اغلب التيارات السياسية في العراق والمنظمات المجتمع الأهلي لما يوفره هذا العفو من فرصة للعودة الى طريق الصواب وإفساح المجال للمغرر بهم للإصلاح، في حين رأى البعض الآخر أن قوانين العفو من اكثر القوانين التي توافر سياسات الإفلات من العقوبة فعند إطلاق سراح المجرمين والعصابات الإجرامية يكون تجنيدهم ضد المجتمع سهل واستغلالهم في تشكل عصابات إرهابية منظمة اكثر خطورة على المجتمع والأمن الداخلي بالأخص أن اغلبهم قد تدرب داخل المعتقلات سواء بشكل مباشر من خلال تعلم تكتيكات الإجرامية (فن ارتكاب الجريمة)، أو غير مباشرة من خلال التغذية الراجعة لمفاهيم العنف والطائفية والتطرف العنيف والكرهية ضد الدولة

(التبريرات التي يستخدمها المجرمين في تنفيذ جرائمهم)، وهذا ما تم مشاهدته بعد إقرار قانون العفو العام رقم (٢٧) في ١/٩/٢٠٠٦^(١).

بداية الحرب الطائفية التي أدت الى تطهير عرقي وطائفي في بغداد على وجهه الخصوص إذ كانت لعصابات الإجرامية اليد الطولي في هذه الحرب الأهلية الدموية وكان أغلبهم ممن اطلق سراحها من سجون العراقية وسجون الاحتلال مما شكلوا تحدي حقيقي لأمن العراق ووحدته، و جعل العفو الشامل وسيلة للهروب من وجهة العدالة الجنائية وتقويض لأليات الردع العام والوقاية من الجريمة، إن شعور بالخيبة لبعض أفراد المجتمع العراقي من الذين قد ضحى أبنائهم بأنفسهم لجعل العراق كثر أمنا واستقراراً من خلال مشاهدتهم لأطلاق سراح الكثير من الإرهابيين وسراق المال العام افقد الثقة عدالة نظامهم القانوني والسياسي هذا ما دفع اغلب القيادات الأمنية الى تسليم أسلحتهم وعدم قتالهم في بعض المواجهات، ولم تمر فترة طويلة حتى تم إصدار قرار عفو شامل في ٢٠٠٨م وكانت تتقارب مع الأسباب التي تم بها إقرار القوانين السابقة للعفو العام وهي بغية إتاحة الفرصة لمن جنح من العراقيين أو من كان مقيم في العراق الى ارتكاب بعض الجرائم في العودة الى رشده والاندماج في الحياة الاجتماعية وإشاعة روح التسامح وإصلاح من زل عن طريق السوي، إن هذا التكرار المتزامن لإقرار قوانين العفو في المجتمع العراقي شجع على ارتفاع معدلات الفساد المالي والأخلال بالأمن الداخلي للعراق وفقدان الثقة بعدالة الدولة من خلال تفریط بحقوقهم المدنية والعامة وإيجاد حالة من النزاعات الداخلية بين أفراد الشعب بعد شعور الأفراد بضعف القانون وعدم ضمان استحصال حقوقهم، وهذا ماشر اليه اغلب افراد العينة التي تم استطلاع آرائها من قبل مركز الوطني لاستطلاع الراي إذ هناك تخوف من اغلب العراقيين من عودة الإرهاب والعنف بشكل واسع مبررين ذلك بفشل اغلب القوانين العفو السابق والثغرات القانونية التي كانت تتلازم مع أغلبها، إضافة الى فقدان الثقة ببعض القضاء وعدالتهم^(٢).

(١) صحيفة الوقائع العراقية ٢٠٠٦.

(٢) مركز الوطن الاستطلاع الراي العام (٢٠١٥)، مجلة الوطن، بغداد.

إذا لابد الأخذ بمقاربة التوافق بين رغبات المجتمع والدولة في نسيان الماضي وبين ضرورات المجتمع في القصاص العادل من مرتكبي الجرائم، واتخاذ أسلوب يوازن بين مقتضيات المرحلة التي يمر بها المجتمع وإقرار آليات العفو الشامل الذي يسهم بدعم جهود الدولة في إحلال السلام وانتشار العدالة بين أفرادها، إن تدخل في إقرار اغلب قوانين العفو من قبل بعض الأحزاب السياسية وبالأخص التي تدفع في كل مرة الى شمول الأفراد الذين ينتمون لها وإن تكون تلك القوانين متلائمة فقط مع مصالحها الخاصة، وضمان بعض المصالح السياسية في إقرار تلك القوانين في أوقات التي تسبق الانتخابات لتكون مادة إعلامية مهمة في تأجيج مشاعر عوائل المحتجزين وكسب تأييدها داخل الانتخابات باعتبارها الجهة المدافعة عن تلك الشريحة، مما جعل اغلب تلك القوانين تشوبها بعض الثغرات القانونية التي قد يمرر من خلالها إطلاق سراح ممن تلطخت يديهم بالجريمة، أو إيقاف التحقيق ببعض الجرائم المؤثرة في امن المجتمع، إن الاعتبارات السياسية دائماً ما تكون هي المنطلق الحقيقي في اغلب إقرار تلك القوانين وهي التي تضع الشروط والفئات التي تشملها هذه القرارات حسب مصالحها أو الفئات التي تكون القاعدة الجماهيرية لها، لذلك تتعدد الفئات وتشمل وفق الاتفاقات السياسية وليس المنطلقات القانونية الحقيقية التي تلبي مصلحة المجتمع والعدالة الاجتماعية، على الرغم من كل السلبات التي ترافق اغلب قوانين العفو السابقة الى أننا لا يمكن أن نتغافل عن الضروريات الاجتماعية والقانونية التي تجيز إقرار هذه القوانين لما توافره للأفراد المسيئين من فرص للعودة الى المجتمع وعدم إهدار هذه الثروة البشرية في التنمية الاجتماعية، بالإضافة الى تجنب الدولة الأموال الطائلة التي تهدرها يومياً في تأمين الحاجات الأساسية للسجناء ودفع رواتب وتجهيزات لأعداد كبيرة من الأجهزة الأمنية التي تعمل على تأمين المراكز الإصلاحية.

٢- الأثر الإصلاحي لتشريعات العفو العام

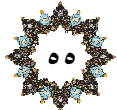
يُعد بناء جيل يؤمن بالتسامح والعفو عاملاً حاسماً في بناء المجتمعات المتعددة الأعراق والمذاهب، كالمجتمع العراقي الذي شهد صراعات طائفية وقومية عنيفة

تفاقت بسبب الحروب والحصار الاقتصادي، مما خلف شخصية عراقية عاطفية ومتقلبة، هنا تبرز أهمية التربية على التسامح لإنتاج جيل يتقبل الآخر ويتجاوز الماضي، إن إقرار قوانين العفو العام - خاصة إذا نبعت من إرادة المجتمع وتمت بموافقة برلمانية - يسهم في تعزيز أجواء التسامح، لكن الجدل يدور حول مدى تحقيق هذه القوانين للبعد الإصلاحي، حيث يرى فريق (كالعالم بكاريا) أن العفو يضعف مبدأ العدالة ويضحي بالمصلحة العامة لصالح الأفراد، مؤكدين أن العقاب ضرورة أخلاقية لاستعادة التوازن المجتمعي المختل بفعل الجريمة، وهو ما يؤيده (بتنام) بالقول: "لا يصح هدم العدل بإحدى اليدين ما بُني بالأخرى"، بينما يُرر المعارضون رفضهم بأن العقاب رد فعل اجتماعي لمعاقبة المجرم وإعادة الاستقرار الأخلاقي، يُذكر أن مبدأ حكم القانون يظل ركيزة أساسية لضبط السلوك وتهذئة النفوس، مما يعزز الأمن والطمأنينة في المجتمع^(١).

يُشكل الاعتماد المتكرر على قوانين العفو الشامل تهديداً لمبدأ سيادة القانون وهيبته، إذ يُعطّل الحدود والعقوبات التي تُعد ضماناً لحماية النظام الاجتماعي، فإذا كان القانون يستمد قوته من قدرته على الردع عبر العقوبة، فإن الإفراط في العفو يلغي قيمته الرادعة، مما يقلص احترامه في نفوس المواطنين ويزيد نسبة المخالفين، كما أن هذه القوانين تفتقر غالباً إلى إجراءات احترازية، كوضع المطلق سراحهم تحت المراقبة، أو تطبيق عقوبات بديلة (كالإلزام المدان بأعمال اجتماعية) لتعزيز وعيهم بآثار جرائمهم، بدلاً من إلغاء عقوبات رادعة كالسجن التي تُسهم في إصلاح السلوك لذا، يجب أن تظل قوانين العفو حالات طارئة، لا قواعد شبه دائمة كما في العراق.

من جهة أخرى، يرى المؤيدون أن تشريع العفو يهدف إلى تشجيع التوبة، وحماية أسر المجرمين من التفكك، والحد من الآثار السلبية للعقوبات، مع ضرورة

(١) د. عدنان الدوري، علم العقاب ومعاملة المذنبين، مطبعة ذات السلاسل، كويت، ١٩٨٩،



إبقاء "أبواب التوبة" مفتوحة^(١)، وهذا يتوافق مع التشريع الإسلامي الذي يرى في العفو مظهراً للرحمة ومكرمة أخلاقية تسهم في تهذيب النفس، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفِيَ عَنْهُ لِمَنِ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾^(٢)، حيث يُقدّم العفو على القصاص رغم حكمة العقوبة. كما يؤكد القرآن على أن "التوبة" باب مفتوح دائماً: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾^(٣)، مما يعزز فكرة الإصلاح عبر السماح^(٤).

إن تقويم المجرمين وحماية المجتمع من الجريمة هي من الوظائف المهمة التي يؤمل من السجون توافرها، الى أن تلك المؤسسات الإصلاحية لم تخل من السلبيات الكثيرة التي أفرزتها طبيعة الممارسات الإدارية التي هيمنت على البرامج الإصلاحية المطلوبة، لذلك أصبحت عقوبة السجن أداة عازلة للفرد عن بيئته الاجتماعية وعقوبة تحول الشخص الى فرد هامشي فاقد لمركزية الاجتماعي وقابل الى تعلم السلوك الإجرامي المحترف وذو شخصية سكيوباتية لذي اصبح من المهم توافر قوانين العفو للتخلص من السلبيات لكثيرة التي ترافق عمل المؤسسات الإصلاحية وتقلل من الزخم الحاصل في السجون العراقية بين فترة وأخرى، إضافة الى تدارك بعض الأخطاء القانونية التي قد ترتكب بحق الأفراد.

٣- قانون إعادة العقارات

شهد العراق في الأشهر الأخيرة إقرار البرلمان لقانون إعادة العقارات للکرد، والذي يأتي في سياق محاولات الدولة معالجة آثار النزاعات السابقة وإعادة الاعتراف

(١) د. احمد، ياسين احمد، التنظير الإسلامي للجريمة والعقاب، مجلة لآرك، العراق، ٢٠٢٢،

عدد ٤٦، ص ٣٦٧.

(٢) سورة البقرة، آية ١٧٨.

(٣) سورة النساء، آية ١٧.

(٤) إبراهيم بن فهد، العفو عن العقوبة وأثره بين الشريعة والقانون، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، قسم العدالة الجنائية، ٢٠٠٢، ص ٤٦.

بحقوق المواطنين الذين تأثرت ممتلكاتهم خلال فترات عدم الاستقرار، وينظر إلى هذا القانون كإحدى الوسائل التي تسعى إلى إعادة بناء الثقة بين الدولة والمواطنين، مع الأخذ بعين الاعتبار التعقيدات التاريخية والاجتماعية التي تصاحب قضايا الملكية والتعويض، يأتي قانون إعادة العقارات في ظل تاريخ طويل من النزاعات والصراعات السياسية والعرقية التي أدت إلى تداخل عمليات النهب والتغيير في ملكية الأراضي.

وقد شهدت المناطق التي يقطنها الكرد تغييرات في النسيج الاجتماعي نتيجة لهذه التحولات، مما أثر على الهوية الجماعية والإحساس بالانتماء، يعتبر القانون محاولة لتصحيح خلل تاريخي وإعادة الاعتبار للحقوق التي طالما شعرت بأنها مهملة أو منتهكة، وتشير الوثيقة الرسمية للقانون إلى أهمية "استعادة الحقوق الأصلية" كخطوة نحو ترميم الثقة وإعادة بناء النسيج الاجتماعي^(١).

من الناحية النظرية، تتيح عمليات إعادة الملكية فرصة لفهم كيفية تفاعل النظم القانونية مع الحاجات الاجتماعية المتأصلة في المجتمعات ما بعد النزاع، إذ يمكن اعتبار القانون أداة لإرساء العدالة التصالحية عبر إعادة الاعتبار للذاكرة الجماعية، ومع ذلك، فإن التطبيق العملي يطرح تحديات تتعلق بإثبات الملكية وتحديد الخط الفاصل بين الحقوق القديمة والمكتسبات خلال فترات النزاع، كما يشير بعض الخبراء إلى أن مثل هذه الإجراءات تتطلب حواراً مجتمعياً موسعاً لضمان عدم تفاقم الانقسامات^(٢).

من ناحية أخرى، يرى مراقبون أن إعادة توزيع الممتلكات - وإن كانت خطوة تصالحية - قد تؤدي أيضاً إلى تغييرات في هيكل القوة الاقتصادية داخل المجتمعات

(١) البرلمان العراقي، قانون إعادة العقارات للكرد، الجريدة الرسمية العراقية، ٢٠٢٥، العدد ٤٥٥،

ص ١٤-١٨. الرابط: <http://www.parliament.iq>

(٢) مقال، البرلمان العراقي يصادق على قانون إعادة العقارات للكرد، منشور بتاريخ ١٢-٢-٢٠٢٥

الرابط <https://www.bbc.com/arabic>

المحلية، ما يستدعي سياسات داعمة للتكامل الاجتماعي وتشجيع الحوار بين مختلف الأطراف^(١)، ويواجه تطبيق القانون عدة تحديات من أبرزها صعوبة استرجاع الوثائق الثبوتية القديمة، وتعارض بعض القرارات التنفيذية مع التقاليد المحلية أو الترتيبات الإدارية السابقة، إذ يمثل قانون إعادة العقارات للکرد خطوة تشريعية تسعى إلى معالجة مكونات تاريخية حساسة في العراق، ويظهر تفاعل الجهود القانونية مع متطلبات الإصلاح الاجتماعي، فإن نجاح هذا القانون يعتمد على مدى تضافر الجهود الحكومية والمجتمعية لتذليل العقبات التطبيقية، وضمان أن تكون عملية إعادة الحقوق جزءاً من استراتيجية شاملة لإصلاح العلاقات الاجتماعية وبناء الثقة بين مختلف مكونات المجتمع العراقي.

وبالحصول على شكل قوانين "السلة الواحدة" التي يقرها البرلمان العراقي منعطفاً مهماً في سياق تشكيل الدولة ما بعد الصراع، لكنها تطرح إشكالات عميقة على المستوى الاجتماعي، فمن ناحية، تُعتبر هذه الآلية التشريعية محاولة لـ "تسريع الإصلاحات" في بلد يعاني من تعطيل مؤسسي مزمن بسبب الانقسامات الطائفية والعرقية، حيث يُسهّل تجميع القوانين المترابطة في حزمة واحدة تمريرها دون استنزاف الوقت في النقاشات الجزئية، لكن من ناحية أخرى، تُكرس هذه الآلية "ثقافة الإقصاء السياسي"، إذ تُهمش التفاوض المجتمعي حول تفاصيل القوانين، مما يُضعف شرعيتها في عيون فئات قد ترى فيها تهميشاً لخصوصياتها، خاصة في المناطق المتنازع عليها (كركوك، نينوى).

وبالتالي رغم أن قوانين السلة الواحدة قد تكون ضرورةً مرحليةً لإنقاذ العراق من الشلل التشريعي، إلا أنها - دون آليات تشاركية تُشرك المجتمع المحلي والمختصين - تتحول إلى أداة استبعاد تعمق الانقسام بدلاً من رأيه. فالتشريع الفعال في مجتمع متنوع كالعراق يحتاج إلى تفكيك المركزيات، وبناء توافقات تُعيد الاعتبار للهويات

(١) تقرير، تحليل: إعادة العقارات وتأثيرها على النسيج الاجتماعي في العراق، منشور بتاريخ ١٣-

الفرعية دون التضامن الوطني.

ثانياً: الفساد السياسي

يعد الفساد من بين أخطر التحديات التي تواجه العراق، ويوازي خطره خطر الإرهاب، ويتميز الفساد هنا بسمات وأسس معقدة غير اعتيادية؛ كونه يرتبط بصورة جدلية بالوضع السياسي القائم، فضلاً عن ترابط منظوماته وتعدد مستوياته واتجاهاته، لذا فلا غرابة أن تبدد عشرات المليارات سنوياً وتذهب إلى جيوب الفاسدين^(١)، ولعل أهم ما يميز الفساد في العراق، هو مهاجمة الفاسدين لظاهرة الفساد، وكأنهم يهاجمون شبحاً لا وجود له، لذا نجد الفاسدين أكثر قدرة على انتقاد الفساد والدعوة للشفافية والنزاهة، وبات ملف الفساد يدار بأهواء ومصالح شخصية، تهدف إلى تصفية الخصوم والنيل منهم، وفي العراق لم تعد مكافحة الفساد بالأمر الهين؛ لأن هناك عناصر متنفذة غارقة في الفساد، والفساد بأنواعه المختلفة هو سوء استخدام السلطة من الموظف المعني في القطاع العام، أو الخاص؛ من أجل تحقيق مكاسب خاصة (معنوية أو مادية)، بمختلف الوسائل غير المشروعة نظامياً، بصورة سرية أو علنية^(٢)، ويقسم الفساد من ناحية الانتشار والنطاق الجغرافي على عدة أنواع إلا أننا سنتناول الجانب السياسي منه الذي يعد الخطر الحقيقي الذي يجب مواجهته؛ لأنه المنبع من خلاله يزود ويغذي أنواع الفساد الآخر، ولو لم يكن الفساد السياسي مستفحلاً لما استحكم الفساد المالي والإداري، بل كانت هناك حالات فساد مالي وإداري فردية وغير منظمة، ويمكن السيطرة عليها واحتوائها، إذ أن

(١) أعلنت هيئة النزاهة العراقية في تقريرها السنوي لعام ٢٠١٩ أن الأموال العامة التي استرجعت، أو التي صدرت أحكام قضائية بردها والتي منعت وأوقفت البيأة هدرها، وتمت إعادتها إلى حساب الخزينة العامة، بلغ مجموعها تريليونين وثمانمائة وثمانية وأربعين ملياراً ومائة وثلاثة وخمسين ألفاً وثمانمائة واثنين وتسعين (٢٠٨٤٨.١٥٣.٨٩٢) ديناراً عراقياً، أو ما يعادل ملياري دولار.

(٢) مفيد ذنون يونس، تأثير الفساد على الأداء الاقتصادي للحكومة، مجلة تنمية الرافدين، العدد (١٠١)، المجلد (٣٢)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، العراق، ٢٠١٠، ص ٢٤٥.

الفساد السياسي في العراق، هو الأم التي يولد منها الفساد الإداري والمالي، كما يعتبر الفساد السياسي الممهد لكل أنواع الفساد، وهو يختلف عن الفساد المالي أو الإداري؛ لأن النوعين الأخيرين يقوم بهما، أما صغار الموظفين أو كبارهم، في حين أن الجهات المتورطة في ممارسة الفساد السياسي، هي رأس الهرم الحكومي، أو الفئة الحاكمة والطبقة السياسية المتنفذة، ويسمى بفساد القمة (corruption top) وهو من أخطر أنواع الفساد، وترجع خطورته إلى ارتباطه بمن يتولى القمة في السلم الحكومي^(١)، لا يمكن أن تعزى أسباب الفساد إلى جانب واحد، فهناك أسباب ومسببات مباشرة، وأخرى غير مباشرة لتفشي الظاهرة، يمكن تحديد أسباب الفساد في العراق^(٢)، فبعد سنوات من الصراع العنيف وشبه الانهيار للدولة، يواجه العراق ما بعد داعش العديد من التحديات المتداخلة المحيطة بالأمن والتنمية الاجتماعية والاقتصادية إن ضعف المؤسسات، وانتشار المحسوبية، والبيروقراطية غير الفعالة والمتضخمة، والاقتصاد الريعي، والاتفاق غير الرسمي لتقاسم السلطة على أسس طائفية وعرقية، كلها عوامل تعرقل بناء دولة المؤسسات وتقديم الخدمات، وكذلك ضعف أداء الحكومة والمسائلة القانونية، أدت التحديات الاجتماعية والاقتصادية المستمرة، بما في ذلك ارتفاع معدلات البطالة والفساد المستحكم وضعف سيادة القانون، وضعف المؤسسات، والمستويات العالية من المحسوبية وربما الأكثر تحدياً للفساد الحالي في العراق يمكن إرجاعه إلى اتفاقية تقاسم السلطة بالمحاصصة التي تم وضعها بعد الاحتلال الأمريكي عام ٢٠٠٣. في مواجهة مثل هذه المجموعة الهائلة من التحديات، أثبتت أجهزة ودوائر مكافحة الفساد في العراق أنها غير ملائمة لبعض حالات الفساد.

بينما وعدت الحكومات السابقة مراراً وتكراراً بالتصدي لتحديات الفساد

(١) حمدي عبد العظيم، عولمة الفساد وفساد العولمة، ط١، الإسكندرية، دار الجامعية، ٢٠٠٨، ص ٧٢.

(٢) أحمد مصطفى صبيح، الرقابة المالية والإدارية ودورها في الحد من الفساد الإداري، دار الفكر للطباعة، سوريا، ٢٠١٦، ص ٤٧.

المنتشرة في البلاد، فإن هذه الوعود كانت حتى الآن غير فعالة إلى حد كبير، وابتعدت جهود الإصلاح عن معالجة الجذور الهيكلية والنظامية للفساد المتأصل في نظام الحكم في العراق، وخير مثال على ذلك سرقة الأمانات الضريبية أو سرقة القرن حيث تعد من أبرز قضايا الفساد في العراق، إذ تم الكشف عن اختلاس ما يقرب من ٣.٧ تريليون دينار عراقي (حوالي ٢.٥ مليار دولار أمريكي) من الأمانات الضريبية بين سبتمبر ٢٠٢١ وأغسطس ٢٠٢٢ تم تنفيذ هذه السرقة عبر ٢٤٧ صكاً مالياً صرفت لخمسة شركات وهمية، قامت بسحب الأموال نقداً من مصرف الرافدين الحكومي^(١)، الى شركات حديثة التأسيس لا تتوفر فيها الملائمة المالية، تعدّ بأكبر سرقة في تاريخ العراق، أحدثت صدمة لدى المواطنين وأعدمت الثقة بالحكومة وبمكافحة الفساد، أنها جريمة متكاملة الأركان إذ تمّ إلغاء دور ديوان الرقابة المالية الاتحادي في عملية تدقيق الأمانات الضريبية، عن طريق صدور كتب ومخاطبات رسمية لإبعاده عن دوره في حماية المال العام.

وحدد المشرع العراقي للدلالة على المحافظة والتدقيق الاستباقي بقوله (فحص وتدقيق معاملات الإنفاق العام للتأكد من سلامتها وعدم تجاوزها الاعتمادات المقررة لها في الموازنة واستخدام الأموال العامة في الأغراض المخصصة لها وعدم حصول هدر أو تبذير أو سوء تصرف فيها وتقويم مردوداتها، وفحص وتدقيق معاملات تخمين وتحقيق جباية الموارد العامة للتأكد من ملائمة الإجراءات المعتمدة وسلامة تطبيقها)^(٢).

كما ورسم في قانونه أيضاً (تشمل رقابة الديوان فحص وتدقيق المعاملات والتصرفات للإيرادات والنفقات العامة والالتزامات المالية كافة تخطيطاً أو جباية أو أنفاقاً والموجودات بأنواعها للتحقق من صحة تقييمها وتسجيلها في الدفاتر

(١) عادل فاخر، سرقة القرن في العراق تتضاعف والمتهمون بازدياد، مقال منشور بتاريخ ٨-٨-٢٠٢٤ على الرابط:

<https://www.google.com/url?q=https://www.aljazeera.net>

(٢) انظر المادة (٦-أ، ب) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١.

والسجلات النظامية والتأكد من وجودها وعائديتها وكفاءة وسلامة تداولها واستخدامها وإدامتها والمحافظة عليها والمستندات والعقود والسجلات والدفاتر الحسابية والموازنات والبيانات المالية والقرارات والوثائق والأمور الإدارية ذات العلاقة بمهام الرقابة^(١)، ولأنها صفقة كبيرة ومتورط فيها ساسة كبار من أصحاب القرار والنفوذ، إذ وجهت اللجنة المالية في مجلس النواب كتاب موجه الى وزير المالية تطلب فيه تدقيق معاملات مبالغ إعادة الأمانات الضريبية من قبل الهيئة العامة للضرائب فقط دون الهيئة العاملة لديوان الرقابة المالية العاملة في الهيئة الضرائب^(٢)، وانسجماً مع طلب اللجنة المالية في مجلس النواب أرسلت الهيئة العامة للضرائب كتاباً الى وزارة المالية في ٢٠٢١/٨/١ تطلب فيها الموافقة على حصر عملية تدقيق مبالغ إعادة الأمانات الضريبية بالهيئة، مما يعني عملياً إلغاء دور تدقيق ديوان الرقابة المالية الاتحادي، وفي ٢٠٢١/٨/١ تم إيقاف عمل ديوان الرقابة المالية الاتحادي من تدقيق الأمانات الضريبية بناء على توجيه من قبل مكتب رئيس الوزراء السابق^(٣).

ثم بدأت عملية ممنهجة في سحب (سرقة) الأمانات الضريبية من ٢٠٢١/٩/٩ لغاية ٢٠٢٢/٨/٢١ إن جريمة سرقة الأمانات الضريبية لا شك ستترك أثراً مهمة مثل زيادة التهرب الضريبي من قبل المواطنين، وتقليل إيداع الأموال في المصارف بسبب ضعف الثقة بال جهاز المصرفي، وعدم ثقة المؤسسات الدولية بقدرة الحكومة العراقية في مكافحة الفساد، وصعوبة الحصول على المنح والقروض من الخارج مستقبلاً، وتقويض عملية التنمية الاقتصادية وزيادة كلفة العمل التجاري من خلال زيادة سعر المدفوعات غير المشروعة، وإضعاف المناخ الاستثماري وهروب المستثمرين، إن زيادة حدة الفساد وتحوله الى غول جاء بعد حل مكاتب المفتشين العموميين، بحجة كما جاء في قرار الأسباب الموجبة للإلغاء (بغية الترشيق الإداري ومنع الازدواجية في

(١) انظر المادة (١٠) من نفس القانون أعلاه.

(٢) انظر إلى كتاب رئيس اللجنة المالية البرلمانية المرقم (٢١٢١) في ٢٠٢١/٧/١٣.

(٣) انظر إلى كتاب مكتب رئيس مجلس الوزراء المرقم (م.ر.و.س/١٢٧٧٢د/٧/٥٣) في



المهام ولغرض تسريع إجراءات مكافحة الفساد ولعدم جدوى بقاء المكاتب المفتشين العموميين^(١) وتحولت الى وسيلة ابتزاز، كون انه قرار فيه تجب، إن مكاتب المفتشين كانت السند لهيئة النزاهة وشهد عملهم إنجازات ملموسة في التصدي لعملية الفساد، بسبب طبيعة عملها الاستباقي قبل وأثناء وبعد وقوع الفساد، وتقديم تقارير المخالفات الى هيئة النزاهة وكانت خير سند لها، وكشفت الكثير من ملفات الفساد الكبيرة رغم الضغوط التي مورست ضدها، نعم حدثت بعض الخروقات التي اقترفها بعض موظفين المفتشين العموميين مثل الرشاوى أو الابتزاز، إن هذه الظاهرة حادثة ومستمرة في اغلب الدوائر بسبب الفساد المستشري^(٢)، وفي ٢٤ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٢٢، ألقت السلطات القوات الأمنية القبض على المتهم بسرقة الأمانات الضريبية الذي أراد المغادرة إلى خارج العراق بعد أن احس بخطر الملاحقة من دون مذكرة قبض، إذ قام احد النواب بنشر منشور عن مغادرة المتهم أعلاه من المطار بطائرته الخاصة^(٣)، واستجاب لهذا المنشور وزير الداخلية السابق وتم توقيفه بالمطار دون إصدار مذكرة قبض مما يحسب لهذا الإجراء من مسؤوليه التي تصدى لها، وبالفعل وبعد فترة قليلة جاءت مذكرة الاعتقال بحق المتهم^(٤)، وفي نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٢، أطلق سراح المتهم الرئيسي في قضية "سرقة القرن"، بكفالة مالية، جاء هذا القرار بعد أن أبدى استعداده لتسليم المبالغ المالية المترتبة بذمة شركاته، والتي تبلغ أكثر من تريليون وستمئة مليار دينار عراقي، خلال فترة زمنية محددة، هذا الإجراء أثار جدلاً واسعاً في العراق، حيث اعتبره البعض تساهلاً مع المتهمين في

(١) انظر الى قانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٩ الخاص بحل مكاتب المفتشين العموميين، الذي صدر بجريدة الوقائع العراقية بالعدد ٤٥٦٠.

(٢) ضياء عودة، سرقة القرن في العراق.. اختفاء كلمة السر بكفالة الرؤوس الكبيرة، مقال منشور

عبر قناة - الحرة، بتاريخ ٢٩-٨-٢٠٢٤ على الرابط <https://www.alhurra.com/iraq>

(٣) انظر إلى منشور النائب (مصطفى جبار سند) عبر صفحته الشخصية في الفيسبوك بتاريخ ٢٤-١٠-٢٠٢٢.

(٤) انظر إلى تصريح وزير الداخلية السابق عبر القناة الأولى بتاريخ ٥-٤-٢٠٢٤.

قضايا فساد كبيرة، في حين بررت السلطات القضائية القرار بأنه يهدف إلى تسريع استرداد الأموال المسروقة وتجنب الإجراءات المطولة التي قد تتطلبها عمليات التنفيذ وبيع العقارات المحجوزة، ومن الأشياء التي أثارت سخط المجتمع وهو لقاء المتهم في السرقة أعلاه على قناة تلفزيونية الذي عد هذا إلقاء بمثابة تحدي للأحزاب السياسية والمجتمع الذي القي فيه تصريحات وتهديدات مبطنة للمتواطئين معه في الجريمة من متفذين لكي يتم تسوية الموضوع^(١)، حتى اصدر القضاء العراقي الأحكام الغيابية بحق المتهم الرئيسي في حادثة السرقة والمتورطين معه ممن سهلوا الجريمة من موظفين في مديرية الضرائب.

الخاتمة:

تباينت الآراء ومواقف الأحزاب السياسية عن الحادثة أعلاه المتعلقة باختلاس مبالغ ضخمة من الأمانات الضريبية في العراق، ردود فعل متباينة بين الأحزاب السياسية العراقية القوى الشيعية الإطار التنسيق انتقد بشدة الفساد المستشري في مؤسسات الدولة، ودعا إلى محاسبة المتورطين في هذه القضية، مؤكداً على ضرورة تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد.

الحزب الديمقراطي الكردستاني، أعرب عن استيائه من تكرار حالات الفساد والسرقات في مؤسسات الدولة، ودعا إلى إصلاحات جذرية في النظام المالي والإداري لضمان عدم تكرار مثل هذه الحوادث.

موقف الأحزاب السنية أدان بشدة عمليات الفساد المستشري في مؤسسات الدولة، ودعا إلى تحقيقات شفافة ومحاسبة جميع المتورطين في هذه القضية، مؤكداً على ضرورة استعادة الأموال المنهوبة وتعزيز الثقة في النظام المالي.



(١) لقاء عبر قناة الشرقية في برنامج المواجهة مع الإعلامي هشام علي بتاريخ ١٨-٨-٢٠٢٤.

قائمة المصادر والمراجع

- ١- أحمد عبدالله ابن زيد، محمد باقر الصدر السيرة والميسرة في حقائق ووثائق، ط٣، (بيروت: مؤسسة العارف للمطبوعات، ٢٠٠٨).
- ٢- أميرة سعيد الياسري، المثلث الصدري والحراك الإسلامي محمد باقر الصدر رائداً، (بيروت: البديل للطباعة والنشر، ٢٠١٠).
- ٣- جعفر الروازق، العلامة العسكري رؤية معاصره، (قم: مطبعة ليل، ٢٠٠٣).
- ٤- جعفر السبحاني، معجم طبقات المتكلمين، (بيروت: مؤسسة الامام الصادق عليه السلام للطباعة والنشر، ٢٠٠٥).
- ٥- جعفر الشيخ باقر محبوبه، ماضي النجف وحاضرها، ط٢، (بيروت: مؤسسة العلمين، ١٩٨٦).
- ٦- حسن الصدر، تكملة امل الآمل، تحقيق احمد الحسيني، (بيروت: دار المحجة البيضاء، ١٩٨٦).
- ٧- حسن الزبيدي، موسوعة الأحزاب العراقية، (بيروت: مؤسسة العارف للمطبوعات، ٢٠٠٧).
- ٨- حيدر بلال البرهاني، حكايات وعبر من حياة الشهيد محمد باقر الصدر والشهيدة الحاجة آمنة الصدر بنت الهدى، (بيروت: دار الحوراء، د.ت).
- ٩- عادل رؤوف، مرجعية الميكان مشروع تغيير ووقائع الاغتيال، ط٨، (سوريا: المركز العراقي للأعلام والدراسات، ٢٠٠٥).
- ١٠- علي البهادلي، ومضات من حياة الامام الخوئي، (بيروت: دار القارئ، ١٩٩٢).
- ١١- كاظم الحائري، شذرات من حياة الشهيد محمد باقر الصدر، (قم: مطبعة انصار، ٢٠٠٣).
- ١٢- كاظم الحائري، مقدمة في مباحث علم الأصول، ط٢، (قم: مطبعة شريعت، ٢٠٠٥).
- ١٣- محمد الحسيني، محمد باقر الصدر حياة حافلة بالفكر والأخلاق، (بيروت: دار المحجة البيضاء، ٢٠٠٥).
- ١٤- محمد الغروي، مع علماء النجف، (بيروت: دار الثقلين، ١٩٩٩).

- ١٥- محمد باقر الصدر، الفتاوى الواضحة، (قم: مطبعة عليان، ٢٠٠٢).
- ١٦- محمد جواد جاسم الجزائري، الشهيد محمد باقر الصدر وقصة قبره بين محاولات الطمس والاطهار حتى عام ٢٠٠٣، (النجف الاشرف: التبراس للطباعة والنشر، ٢٠١١).
- ١٧- محمد حسين هادي، الامام الشهيد السيد محمد باقر الصدر، (بغداد: المركز العراقي للتنمية الإعلامية، ٢٠١١).
- ١٨- محمد رضا التعماني، شهيد الامة وشاهدها، (قم: مكتبة الصدر، د.ت).
- ١٩- محمد مهدي الاصفي واخرون، تطور الحركة الإصلاحية في النجف، (قم: مطبعة التوحيد، ١٩٩٨).
- ٢٠- محمود عباس العقاد، الشيوعية والإنسانية، (القاهرة: مكتب الطباعة الجديد، ١٩٥٦).
- ٢١- مذكرات السيد الشهيد الصدر بقلم كريمته، مخطوط، بتاريخ اذار ٢٠٠٦.
- ٢٢- نزيه الحسن، السيد محمد باقر الصدر دراسة في المنهج، (بيروت: دار العارف للمطبوعات، ١٩٩٢).
- ٢٣- نص إجازة الاجتهاد: انظر ملحق رقم ١٠.
- ٢٤- نص فتوى الشهيد الصدر في ١٢ اذار حول ما يجب على المسلم القيام به من اجل الإسلام: انظر ملحق رقم ٢٠.
- ٢٥- يوسف عمرو، علماء عرفتهم، (قم: مطبعة سليمان نزاده، ٢٠٠٦).